مَجلّة فصليّة محكّمة

تُعنى بعلوم كتاب نهج البلاغة
وبسيرة الإمام علي عليه السلام وفكره

تَصْدُرُ عَنْ

الأمانة العامّة للعتبة الحسينيّة المقدّسة

مُؤسّسة عُلوم نهج البلاغة

مُجازَةٌ من وِزارَةِ التَّعْليمِ العالي والبَحْثِ العِلْميّ
مُعْتَمَدةٌ لأغراضِ التَّرْقِيَةِ العِلْمِيّة

السّنة الثانية– العدد الرابع

شَهْرُ رَمَضان - ١٤٣٨ هـ/ حَزِيران- ٢٠١٧ م

مبدأ التأدُّب
في عهد الإمام عليّ (عليه السلام) إلى مالك الأشتر (رضي الله عنه)
قراءة تداولية

Politeness principle in the covenant of Imam Ali (peace be upon him) which is send to Malik Al-Ashtar (Pragmatic reading)

أ.د. حميد عبد الحمزة الفتلي

كلية الآداب

جامعة بغداد

Prof.Dr. Hameed Abdul Hamezah Al-Fatle

College of Arts

University of Baghdad

ملخص البحث

يُعدُّ مبدأ التأدب من المبادئ التداولية اللسانية الحديثة بعد مبدأ التعاون الذي أرسى قواعده غرايس، ويقوم هذا البحث على التعريف بهذا المبدأ ومحاولة إيجاد جذور له في القرآن الكريم وأحاديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم والتراث اللُغويّ العربي والبرهنة على وجوده فيه، ثُمَّ يكشف هذا البحث أيضاً عن بعض دراسات المحدثين التي يمكن أن ينبثق هذا المبدأ منها، من قبيل الاستلزام الحواري أو المحادثاتي الذي أوجد معالمه غرايس، ثُمَّ يبين أيضاً جهود علماء العربية ولاسيَّما أرباب البلاغة في هذا المبدأ، وتوصّل البحث إلى وجوده في التراث البلاغي العربي.

ثُمَّ يتناول البحث مراحل تطوّر هذا المبدأ عند المحدثين وما وجّه إليه من نقد وتقويم في كُلّ مرحلة، فابتدأ البحث بعرض مرحلة غرايس (مبدأ التعاون)، ثُمَّ مرحلة لايكوف (مبدأ التأدّب)، ثُمَّ ليتش (مبدأ التأدّب الأقصى)، ثُمَّ براون ولفنسون (مبدأ التواجه)، ثُمَّ طه عبدالرحمن الذي أطلق عليه (مبدأ الصدق أو التصديق)، مستمدّاً مفاهيمه من التراث الإسلامي وتناوله بشقّين: الشقّ التبليغي، والشقّ التهذيبي.

ثُمَّ أختم البحث بإجراء دراسة تطبيقية على ما وَرَدَ من عبارات في (عهد الإمام عليّ (عليه السلام) إلى مالك الأشتر رضوان الله عليه) يمكن أن نعزوها تداولياً إلى مبدأ التأدّب، ومحاولة مناقشتها على وفق المبدأ اللساني التداولي الحديث.

Abstract

The principle of politeness is one of the modern linguistic principles which is used after cooperation principle establish by Grace. This research depend on the definition of this principle, attempt to find it`s roots in the Holly Quran and speech of Prophet Muhammad (may Allah prays on him and his pure family) and in the Arabic linguistic heritage to provide it.

This research reveals some of the modernist studies that can emerge this principle from it. Before the obligation of dialogue or conversations which is created it`s featured by Grace.

It`s also show the effort of Arabic linguistic, those who are eloquent in this principle.

The search discour it`s presence in the Arabic rhetorical heritage.

After that, the research deals with stage of development by modernist and what is criticed during it`s stage. The research began by shows Grac`s stage (principle of cooperation), then Lycoff stage (principle of politeness), after that Lench (principle of unlimited politeness) and Brown Wolfenson(principle of confrontation) finally, Taha Abd Rahman who called it`s principle ( principle of honesty or confirmation) which is extracting it`s concept from the Islamic heritage, where he deals with two part: The rhetorical and the rectification aspect.

Then he conclude the research by making an applied study on phrases at Imam Ali Bin Abi Talib covenant (peace be upon him) to Al-Ashtar (may Allah pleased him) which can be attributed to the politeness principle to tray discuses it according to the pragmatic principle.

المقدِّمة

الحمد لله ربّ العالمين وصلَّى الله على مُحمّدٍ وآله الطيبين الطاهرين.

أما بعد:

فإنَّ عهد الإمام عليّ (عليه السلام) إلى واليه مالك الأشتر حين ولَّاه مصر جبايةَ خراجها، وجهاد عدوّها، واستصلاح أهلها وعمارة بلادها، يُعَدُّ من أطول العهود المكتوبة وأكثرها أهمِّية في فصاحته وأُسلوبه وتنسيق عبارته وعمق دلالاته ورونق تنسيقه وحسن تنظيمه، وهو بَعدُ يُعَدُّ دستورًا مهمًّا كشف فيه الإمام (عليه السلام) لواليه كيفية تدبير شؤون دولته وتنظيم علاقات المجتمع السياسية والعسكرية والدينية والاقتصادية، فضلاً عن حرص الإمام (عليه السلام) على وجوب التزام واليه بالعدل والإنصاف وحسن التدبير وسموّ الأخلاق في إدارة المجتمع.

والذي يهمّنا هنا دراسة هذا العهد من الجانب اللُّغويّ، ولاسيَّما ما يتعلّق بالدراسة التداولية فعقدت العزم على دراسة مبدأ مهمٍّ من مبادئ التداولية لم يحظَ بتلك الشهرة والأهمِّية من لدن الدارسين وهو مبدأ التأدُّب.

والحقّ أنَّ مفهوم هذا المبدأ كان معروفًا في التراث اللُّغويّ العربي، ولاسيَّما التراث الإسلامي، إلاَّ أنَّ علماءنا لم يطلقوا عليه هذه التسمية، وإنَّما كانوا يومئون إليه بالضمير تارةً وبالكناية تارةً أُخرى، وبالتلويح أحيانًا. وقد وَرَدَت في القرآن الكريم آيات كثيرة تحثُّ على الالتزام بهذا المبدأ من قبيل قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [الإسراء: ٢٣].

ونجد في القرآن عددًا من الآيات ضمَّت هذا المبدأ من قبيل قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٧]، قيلَ: إنَّ عبارة يأكل الطعام كناية عن الحدث؛ لأنَّه ملازم أكل الطعام[١]، فإنَّ القرآن استعمل الكناية للابتعاد عن ذكر ما يُستقبَح ذكره تأدُّبًا.

ومنه قوله تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢]. و قوله تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٧].

وقد عَبَّر القرآن عن تلك المعاني بهذه الألفاظ تحفُّظًا في التعبير بالقبيح وتصوّنًا من الفحش، وهي من الكنايات المهذّبة الراقية في أدب التعبير القرآني[٢].

ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ﴾ [الممتحنة: ١٢]، فكنَّى القرآن بأُسلوبٍ راقٍ بهذا التعبير عن الشيء المستقبَح، وهو الزنا تأدُّبًا عن ذكره؛ لأنَّه قبيح[٣].

ورُوِيَ عن ابن عبّاس قوله: «إنَّ الله كريم يكنِّي ما يشاء»[٤].

وغير ذلك من الآيات القرآنية التي يمكن أن تكون دراسة مستقلّة في هذا الباب.

وبعد فإنَّ مبدأ التأدُّب من المبادئ التواصلية التداولية التي تعكس ثقافة المجتمعات، فنحن اليوم نستعمل ألفاظًا من قبيل ضمير الجمع للمفرد تعظيمًا له، فيُقال: أهلاً بكم، ومرحبًا بكم، للمفرد، أو استعمال عبارات بعينها من قبيل: دولتكم، وجلالتكم، وسماحتكم، ومن قبيل دام ظله، ودام بقاؤه،

وحفظه الله.

وسيتكفّل هذا البحث بتعريف هذا المبدأ بوصفه مبدًا تخاطبيًّا تواصليًّا تداوليًّا، فيبيّن الباحث في أوّله تعريف التداولية بصورة يسيرة، ثُمَّ يَعرُض إلى مبدأ التعاون الذي أقَرَّه غرايس، وتوضيح قواعده، ويتناول البحث تعريف مبدأ التأدُّب، ويتطرّق إلى أُصوله في تراثنا اللُّغويّ العربي، وأهمّ المراحل أو الأطوار أو الاتّجاهات التي مَرَّ بها، بدءًا من غرايس، فلايكوف، ثُمَّ ليتش، ثُمَّ براون وليفنسون، ثُمَّ يختم البحث بالحديث عن عبد الرحمن طه ومبدأ الصدق عنده، ثُمَّ تجري قراءة تطبيقية لما صدر عن الإمام عليّ (عليه السلام) في عهده في ضمن هذا المبدأ.

التداولية

تناول اللسانيّون المحدثون مصطلح التداولية وشاع عندهم، وهو ترجمة للمصطلح الإنجليزي (pragmatics)، وهو المذهب التواصلي الجديد، فالتداولية ليست علمًا لُغويًّا محضًا بالمعنى التقليدي، علمًا يلتقي ويفسر البنى اللُّغويّة ويتوقّف عند حدودها وأشكالها الظاهرة، ولكنَّه علم جديد للتواصل يدرس الظواهر اللُّغويّة في مجال الاستعمال، ويدمج من ثَمَّ مشاريع معرفية متعدّدة في دراسة ظاهرة التواصل اللُّغويّ وتفسيره.

وإنَّ قضية التداولية هي إيجاد القوانين الكلية للاستعمال اللُّغويّ والتعرُّف على القدرات الإنسانية للتواصل، وتصير التداولية من ثَمَّ جديرة بأن تُسمَّى (علم الاستعمال اللُّغويّ)[٥].

وعَرَّفها بعضهم بأنَّها العلاقة بين العلامة ومفسِّرها[٦].

وقيلَ: هي التحديد الضمني للسياق فيما تؤول إليه الكلمة[٧].

وقيلَ: هي اتّجاه في الدرس اللساني معنيٌّ بأثر التفاعل التخاطبي في موقف الخطاب[٨]، ويُفهَم من كُلّ هذه التعريفات أنَّ وظيفة التداولية إقامة علاقة بين المتكلّم والسياق. والذي يعنينا هنا ما تفرَّعَ أو تمخَّضَ عن التداولية من قواعد ومبادئ من أهمّها مبدأ التأدُّب الذي يقوم عليه هذا البحث. وقبل الخوض في ذلك ينبغي الحديث عن مبدأ التعاون الذي قرَّرَه غرايس بوصفه المبدأ الأوّل أو القاعدة الأُولى من قواعد التداولية.

مبدأ التعاون

يرى غرايس أنَّ المتخاطبين يخضعون ويلتزمون أثناء ممارسة عملية التخاطب ببعض المبادئ العامّة، ويهدف غرايس من وراء هذه المبادئ تحقيق ما يأتي:

(١) إنَّ الجمل الخبرية لا تخضع كُلّها لشروط الصدق.

(٢) توضيح كيفية اشتغال آليات التأويل التي تجعل المؤوِّل ينتقل من الشكل اللُّغويّ الحرفي إلى ما يتضمَّنه الملفوظ من معنى.

(٣) فحص الإطار النفسي ـ المنطقي الذي يقع فيه التبادل الكلامي.

ويرى ويلسون وسبيربر أنَّ النجاح الذي حقَّقه تحليل غرايس يعود أساسًا إلى مبدأ التعاون، فقبل ظهور أعمال غرايس كان تأويل الملفوظ يقوم على مبدأين:

(١) معنى الجملة المتلفَّظ بها.

(٢) السياق.

وهما عاملان متغيِّران؛ لذلك أضاف غرايس عاملاً ثالثًا هو مبدأ التعاون الذي يضمّ مجموعة من التعاليم الحوارية يحترمها كُلّ مسهم في عملية التواصل، ويؤكِّد غرايس أنَّ الحوار لا تقوم له قائمة إلاَّ إذا احترم المتخاطبان مبدأً أوّليًّا وأساسًا قائلاً: ليكن إسهامك في الحوار مطابقًا لما

يفرضه عليك هدف واتّجاه التبادل الكلامي الذي التزمت به.

وبناءً على ذلك فإنَّ الممارسة اللُّغويّة عند غرايس تقوم باعتبارها نشاطًا إنسانيًا على مبدأ التعاون بين الأطراف لتحقيق العملية التخاطبية التامّة.

وبناءً على هذا المبدأ العامّ صاغ غرايس قواعد فرعية متعلّقة بمبدأ التعاون، وهي:

قاعدة الكمّ: وهي متعلّقة بكمّية المعلومات التي يجب عرضها أو تقديمها وتترتّب عنهما القاعدتان:

(١) لتكن مساهمتك في التخاطب حاملةً ما يفي بحاجة مخاطبك.

(٢) لا تجعل مساهمتك في التخاطب حاملةً في الإفادة أكثر ممَّا ينبغي.

قاعدة الكيف: وترتبط بقاعدة مفادها الصدق في التخاطب، لتكن مساهمتك في التخاطب صادقةً، ومنها كذلك تتفرّع قاعدتان:

(١) لا تقل ما تعتقد أنَّه كذب.

(٢) لا تقل ما لا تملك إثبات صحّته.

قاعدة العلاقة: وتتعلّق بقاعدة أساسية مفادها: لتكن مساهمتك في صلب موضوع التخاطب، بمعنى أن يناسب القول ما هو مطلوب أو بتعبير البلاغيين لكُلّ مقام مقال.

قاعدة الصيغة: وترتبط على عكس سابقاتها بكيفية القول وتنبني على قاعدة أساسية هي تحرّي الوضوح في العملية التخاطبية وتتفرَّع إلى:

(١) اجتنبْ الغموض.

(٢) اجتنبْ اللَبْس.

(٣) ليكن كلامك موجزًا.

(٤) ليكن كلامك مرتّبًا[٩].

وإنَّ غرايس حين قرَّرَ هذا المبدأ وصاغ قواعده الفرعية لم يجعل الباب مغلقًا، وإنَّما تركه مفتوحًا لتنضاف إليه مبادئ وقواعد تداولية أُخرى تكمله وتسير معه جنبًا إلى جنب ومنها:

الاستلزام الحواري

وهو من المبادئ التي أغنى بها غرايس الدرس التداولي وسماه بالاستلزام التحادثي أو مبدأ الصدق[١٠].

وهو عبارة عن عملية تواصل في ضوء التعاون يظهر المرسِل تعاونًا ما، إمَّا بشكل ظاهري أو بشكل فعلي، ومهما يكن من أمر يفترض المتلقّي تعاونًا ما لا يتّصل بمقول قول المرسِل، بل يتّصل بما يقصده المرسل، ويقوم الاستلزام الحواري بفكّ شفرة المرسلِ وتأويل مقصده[١١].

فالمتكلّم في كثير من الأحيان يقول شيئًا (المعنى المعلن)، ويضمِّن كلامه معنًى آخر غير صريح (المعنى المضمَّن)، والفرق بين المعنيين أنَّ الأوّل هو ما تعنيه الكلمة في قيمتها الظاهرة، وما يمكن التعبير عنه وتفسيره بمصطلحات شروط الصدق، أمَّا المعنى الثاني فهو الأثر الذي ينوي المتكلِّم إحداثه في السامع معوِّلاً في ذلك على قدرة هذا السامع على الوصول إلى ذلك المعنى... ففي الاستلزام الحواري يضطلع كُلٌّ من السياق والمعارف المشتركة بين المتفاعلين بدور مهمٍّ في التعرُّف على ما يتضمَّنه الملفوظ من استلزامات بالمواضع والاصطلاح[١٢].

والجدير بالذكر أنَّ الاستلزام الحواري مترجم عن المصطلح الانجليزي (Implicaturecuture)، وقد اختلفت ترجمته فمنهم مَنْ ترجمه إلى التضمين[١٣]، وآخر ترجمه إلى الاقتضاء[١٤]، ومنهم من أطلق عليه التلويح الحواري[١٥].

وإنَّ هذا المفهوم كان يُطلق عليه البلاغيون العرب مصطلح التعريض، وهو أن يكنِّي عن الشيء ويعرِّض به ولا يصرِّح[١٦].

ولا نريد الخوض في هذا المبدأ

وقواعده، إنَّما الذي يعنينا منه ما يتعلَّق بمبدأ التأدُّب، إذ يمكن أن يندرج الاستلزام في ضمن مبدأ التعاون تارةً، وفي مبدأ التأدُّب تارةً أُخرى بحسب مقتضى السياق وقصد المتكلّم.

مبدأ التأدُّب

يُقال: أدُبَ يأدُب أدَبًا، فهو أديب، وأدُبَ الرجل: حسُنَت أخلاقه وعاداته، وتأدَّبَ يتأدَّبُ تأدُّبًا فهو متأدِّب، والمفعول متأدَّب به[١٧].

وقد تناول اللُّغويّون المحدثون هذا المبدأ في ضمن مباحث التداولية؛ لأنَّها تعتدُّ بالبعد التفاعلي في اللُّغة، وعدَّ التداوليون اللُّغة أداةً للتطبيع الاجتماعي لتمتين الروابط بين الأفراد، وقد تناولوا قضية التفاعل الحاصل بين المتكلّمين ساعة التخاطب ضمن جملة من المباحث أو المبادئ، ومن بينها مبدأ التأدُّب الذي يعني (مجموعة من الطرائق المتعارف عليها داخل جماعة لُغويّة يتمثَّل دورها في الحفاظ على قدر من الانسجام في أثناء التفاعل بين المتكلّمين برغم ما يترتّب على كُلّ لقاء واحتكاك من أخطار)[١٨].

ويُعَدُّ هذا المبدأ سلوكًا تخاطبيًا تحكمه الأعراف والقواعد الاجتماعية وهي تختلف من شخص إلى آخر، ومن بيئة إلى أُخرى، فمبدأ التأدُّب مبدأ اجتماعي أخلاقي قبل أن يكون نمطًا لُغويًّا محدّدًا فقد تستعمل بيئة لُغويّة أُسلوبًا تخاطبيًا لا تستعمله بيئة أُخرى مع وحدة الظرف بينهما.

وهذا المبدأ عَدَّه التداوليون المحدثون من أهمّ المواضيع التي بدأت منذ نهاية سبعينيات القرن الماضي (تستقطب اهتمام اللسانيين التداوليين وتتحوَّل شيئًا فشيئًا إلى حقل جديد للبحث ما فتئت الكتابات تتتالى والمقاربات في إطاره تتنوَّع، والمحدث يستدرك على

القديم، ويفتح في تناول التأدُّب آفاقًا جديدةً اتّسعت بمقتضاها أكتاف الظاهرة وتعدّدت مجالات تطبيقها بعد أن كانت في النشأة والأصل مقصورة على المحادثات الشفوية)[١٩].

وإنَّ هذا المبدأ يضمّ مجموعة من القواعد التي ينبغي على الفرد مراعاتها.

وقد أشار مجموعة من اللُّغويّين وعلماء الاجتماع إلى بعض تلك القواعد، ومنهم العالم فرايزر في ما سمّاه (المنظور الاجتماعي المعياري في حسن المعاشرة والوجيز في التأدُّب)، فقد احتوى هذا المصنّف على مجموعة من القواعد تهدف إلى تعليم النساء سياسة الخطاب المتأدِّب من نحو هاتين القاعدتين (تجنَّبي الخوض في المواضيع التي يُفترَض أنَّ فيها إحالة مباشرة على أحداث أو ملابسات ربَّما تكون أليمة، إن كنتِ على يقين من عدم صحّة زعم من المزاعم، ومن أنَّ في ذلك الزعم أذًى لشخص آخر قد يكون غائبًا فيمكنك أن تشعري السامع في لطف وهدوء بأنَّه أخطأ أمَّا إذا كانت الكذبة ممَّا لا يترتّب عليها آثار تُذكَر فغضي الطرف عنها)[٢٠].

ثُمَّ تطوّرت هذه القواعد لتشمل المجتمع برمَّته وتحدّدت بموجبها أُصول التخاطب بين الأفراد.

مبدأ التأدُّب عند العرب

لم يحظَ هذا المبدأ عند قدماء اللُّغويّين العرب بعناية خاصّة، ولم يُفرَد له باب من أبواب اللُّغة أو الأدب، وإنَّما كان يُفهَم من عباراتهم وأُسلوب كتاباتهم وبحسب ما تدعو إليه الحاجة أو تقتضيه المناسبة، ولم تكن عنايتهم به واضحة؛ لأنَّ (تلك الكتابات كانت تعد التأدُّب من الاستعمال اللُّغويّ ولم تكن وقتئذٍ تنظر إليه على أنَّه جزء من النحو،

وما يوجد في تلك الكتابات من إشارات عابرة يعكس نظرة معيارية للظاهرة)[٢١].

على أنَّنا يمكن أن نعثر على هذا المبدأ في نتاجات البلاغيين فقد أشاروا إليه في حديثهم عمَّا يُعرَف لديهم بأُسلوب الحكيم الذي يعني التأدُّب الذي نصَّ عليه المحدثون، وأُسلوب الحكيم بحثه أرباب البلاغة في باب الخروج على مقتضى الظاهر، وهو عند علماء البلاغة صرف كلام المتكلّم أو سؤال السائل عن المراد منه، وحمله على ما هو الأولى بالقصد، أو إجابته على ما هو الأَولى بالقصد، وسمَّاه الشيخ عبدالقاهر الجرجاني المغالطة[٢٢].

وقال عنه السكاكي: (ولهذا النوع- أعني إخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر- أساليب متفنّنة إذ ما من مقتضى كلام ظاهريّ إلاَّ ولهذا النوع مدخل فيه بجهة من جهات البلاغة على ما ننبّه على ذلك، منذ اعتنينا بشأن هذه الصناعة ونرشد إليه تارةً بالتصريح وتارةً بالفحوى، ولكلٍّ من تلك الأساليب عرق في البلاغة يتشرّب من أفانين سحرها، ولا كأسلوب الحكيم فيها)[٢٣].

ولأُسلوب الحكيم قسمان:

الأوّل: (تلقّي المخاطِب بغير ما يترقَّب، وذلك يكون بحمل كلامه على خلاف مراده تنبيهًا على أنَّه الأَولى بالقصد إليه.

والثاني: تلقّي السائل بغير ما يتطلَّب بتنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيهًا على أنَّه الأَولى بحاله أو المهمّ له)[٢٤].

فمثال الأوّل ما فعله القبعثرى بالحجّاج، إذ قال له الحجّاج متوعِّدًا: (لأحملنّك على الأدهم) . يريد الحجّاج: القيد الحديد الأسود: فقال القبعثرى (مثلُ الأمير يحمل على الأدهم والأشهب) يعني: الفرس الأسود والفرس الأبيض، فقال

لـه الحجّـاج: أردت الحديـد، فقـال القبعثـرى: لأن يكـون حديـدًا خـيرٌ مـن أن يكـون بليـدًا، ومـراده تخطئـة الحجّـاج بـأنَّ الأليـق بـه الوعـد لا الوعيـد[٢٥].

وقـد جـرت هـذه المحادثـة بـين الرجلـين بسـبب أنَّ الحجّـاج بلغـه أنَّ القبعثـرى لما ذكَـرَ الحجّـاج بينـه وبـين أصحابـه في بسـتان، قـال: اللَّهـم سـوِّد وجهـه، واقطـع عنقـه، واسـقني مـن دمـه، فـوُشِيَ بـه إلى الحجّـاج فلـمَّا مثُـل بـين يديـه وسـأله عـن ذلـك، قـال: إنَّـما أردت العنـب، فقـال لـه الحجّـاج مـا ذُكِـرَ.

ومثـال الثـاني قولـه تعـالى: ﴿يَسْـأَلُونَكَ مَـاذَا يُنْفِقُـونَ قُـلْ مَـا أَنْفَقْتُـمْ مِـنْ خَـيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْـنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْـنِ السَّـبِيلِ﴾ [البقـرة: ٢١٥]، سـألوا النبـيّ (صَـلَّى اللهُ عَليـهِ وَآلِـهِ وَسَـلَّمَ) عـن حقيقـة مـا ينفقـون مالهـم، فأُجيبـوا ببيـان طـرق إنفـاق المـال تنبيهًـا عـلى أنَّ هـذا هـو الأَولى والأجـدر بالسـؤال عنـه، ومنـه قـول الحجّـاج البغـدادي[٢٦]:

قَـالَ: ثَـقَّلْـتُ إِذْ أتَيْـتُ مِـرَارًا
قُـلْـتُ ثَـقَّلْتَ كَاهِلِي بالأَيَادِي
قالَ: طَوَّلْتُ. قُلْتُ: أَوْلَيْتَ طَوْلاً
قَالَ: أَبْرَمْتُ قُلْتُ: حَبْلَ وِدَادِي

فصاحـب ابـن حجّـاج يقـول لـه: قـد ثقلـت عليـك بكثـرَة زيـاراتي، فيصرفـه عـن رأيـه في أدب وظـرف، وينقـل كلامـه مـن معنـى إلى معنـى آخـر، وكقـول الشـاعر[٢٧]:

ولَمَّا نَـعى النـاعي سَـألنَـاهُ خشيةً
وللعَـينِ خوفَ البينِ تسكابُ أمطارِ
أجاب قضى: قلنا قضى حاجة العلى
فَـقالَ مَـضَى: قُـلنَـا بِـكُلِّ فَـخَـار

وقـيلَ لشـيخ هـرِمٍ: كـم سـنّك؟ فقـال: إنِّـي أنعـم بالعافيـة، فـترك الشـيخ الهـرم الإجابـة عـن السـؤال الموجّـه إليـه، وصرف سـائله في رفـق عـن ذلـك، وأخـبره أنَّ صحّتـه موفـورة

إشعارًا للسائل بأنَّ السؤال عن الصحّة أَولى وأجدر[٢٨].

مراحل التأدُّب

مَرَّ هذا المبدأ لدى التداوليين المحدثين بمنعطفات أو قل: مراحل تباينت بين لُغويّ وآخر، أو عالم اجتماع وآخر، ويمكن تشخيص ذلك في المراحل الآتية:

(١) مرحلة غرايس

يُعَدُّ بول غرايس من أعلام التداولية الأوائل، وقد عُنِيَ عنايةً أُولى بمبدأ التعاون الذي أرسى دعائمه في مقاله الشهير (المنطق والمحادثة) الذي نشره عام ١٩٥٧م، ويقتضي أنَّ المتكلّمين متعاونون في تسهيل عملية التخاطب، وهو يرى أنَّ مبادئ المحادثة المتفرِّعة عن مبدأ التعاون هي التي تفسِّر كيف نستنتج المفاهيم الخطابية، وهي المبادئ التي يمكن تلخيصها في ما يأتي: مبدأ النوعية، مبدأ الكمّية، مبدأ الأُسلوب (الكيفية)، ومبدأ العلاقة (المناسبة).

وقد نبَّهَ غرايس بعد عرضه قواعد مبدأ التعاون على وجود غيرها من قبيل قواعد التأدُّب التي تتمُّ مراعاتها من طرف المتكلّمين، ولكنَّ مبدأ التأدُّب عنده لا يرقى في تقديره إلى تلك القواعد الأربع العامّة[٢٩].

إذن فإنَّ هذه المرحلة يمكن أن نطلق عليها بأنَّها مرحلة تهميش مبدأ التأدُّب وجعله مبدًا ثانويًا تاليًا لمبدأ التعاون.

وقد اعترف ضمنًا بضرورة هذا المبدأ في الخطاب التداولي وأثار في هذا المقال مشكلاً مهمًّا يتمثَّل في أنَّ المنوال القائم على شروط الصدق يمكننا التعرُّف على المعاني الحرفية والعرفية للملفوظات، ولكنَّه يظلُّ منوالاً محدودًا؛ لأنَّه يضيق عن استيعاب ما يُعبِّر عنه الخطاب البشري اليومي من معانٍ أُخرى.

وعَرَّف غرايس هذا المبدأ بقوله: فالمتكلِّم في كثير من الأحيان يقول شيئًا (المعنى المعلن)، ويضمِّن كلامه معنًى آخر غير صريح (المعنى المضمَّن)، والفرق بين المعنيين أنَّ الأوّل هو ما تعنيه الكلمة في قيمتها الظاهرة وما يمكن التعبير عنه وتفسيره بمصطلحات شروط الصدق، أمَّا المعنى الثاني فهو الأثر الذي ينوي المتكلّم إحداثه في السامع معوِّلاً في ذلك على قدرة هذا السامع على الوصول إلى ذلك الفهم الملفوظ- أيّ ملفوظ كان- لا ينفع فيه الاكتفاء بالتحليل القضويّ ولا يستوفيه الدليل الذي يقف عند المعاني الحرفية[٣٠].

وهذا التعريف هو تمام ما قاله البلاغيون ما يُعرَف عندهم بمخالفة مقتضى الحال أو ما سمَّاه عبدالقاهر الجرجاني بالمغالطة، وأطلق عليه السكاكي أُسلوب الحكيم الذي مَرَّ ذكره.

(٢) مرحلة روبن لايكوف

اقترحت روبن لايكوف مبدأً آخراً إلى جانب مبدأ التعاون الذي اقترحه غرايس سمته صراحة مبدأ التأدُّب الذي يستجيب للظواهر ذات الطابع الاجتماعي والعلائقي ويحتوي هذا المبدأ على قاعدتين كبريين تندرجان ضمن كفاءة المتكلّم التداولية، هما: كن واضحًا، وكن متأدِّبًا، وقد أشارت لايكوف إلى أنَّ العلاقة بين هاتين القاعدتين تتّسم أحيانًا بالتقابل وأنَّ الغلبة تكون للتأدُّب حين يجد المتكلّم نفسه مضطرًا إلى أن يقدِّم الأهمّ (التأدُّب) على المهمّ (الوضوح)، وأنَّ حرص المتكلّم على عدم إزعاج المخاطَب ومضايقته في أثناء المحادثة يفوق حرصه على أن تكون تدخُّلاته واضحة مفهومة[٣١].

ويقوم هذا المبدأ عندها على قواعد ثلاث:

(١) قاعدة التعفُّف، ومقتضاها: لا تفرض نفسك على المخاطَب.

(٢) قاعدة التشكُّك، ومقتضاها: لتجعل المخاطَب يختار بنفسه.

(٣) قاعدة التودُّد، ومقتضاها: لتظهر الودّ للمخاطَب[٣٢].

(٣) مرحلة ليتش

أشار ليتش إلى أنَّ هذا المبدأ في ضمن مقاربة بلاغية، إذ فَرَّق داخل المقاربة البلاغية بين بلاغتين: بلاغة نصّية تقوم على مجموعة من المبادئ من قبيل مبدأ التسلسل ومبدأ الوضوح ومبدأ الإيجاز ومبدأ التعبير والإفصاح، وبلاغة تفاعلية بين شخصية تحتوي على ثلاث مجموعات من القواعد: مجموعة القواعد التي تنضوي في إطار مبدأ غرايس المعروف بمبدأ التعاون، ومجموعة القواعد التي تندرج في مبدأ التأدُّب ومجموعة القواعد التابعة لمبدأ السخرية[٣٣].

ويعتقد ليتش أنَّ مبدأ التأدُّب يفوق في الأهمِّية مبدأ التعاون الذي أرسى قواعده غرايس منطلقًا في تصوّره هذا من أنَّ كُلّ سياق يوجّهه هدف تواصلي محدَّد، وأنَّ الغاية من استعمال المتكلّم اللُّغة هو إحداث أثر في ذهن السامع، وأنَّ الدور المناط بالتداولية هو جعل المعنى النحوي للملفوظ بسبب من القوّة التداولية التي يحملها، فالذي يشغل بال ليتش هو فهم تلك العلاقات التي تقوم بين المعنى والقوّة الكامنة فيه فهمًا قد يساعد مبدأ التعاون على تحقيقه.

ومبدأ التأدُّب عند ليتش لا يحلّ محلّ مبدأ التعاون ولا يلغيه، بل يكمله، وله صورتان، هما[٣٤]:

(١) أكثِر من الكلام المؤدَّب.

(٢) قلِّلْ من الكلام غير المؤدَّب.

وجعل ليتش لمبدأ التأدُّب قواعد هي:

(١) قاعدة اللباقة، وهي تقوم على

التقليل من التكاليف والخسائر التي يمكن أن يتكبَّدها السامع والترفيع من الفوائد التي يجنيها.

(٢) قاعدة الكرم، ومدارها على جعل المتكلّم يجني من الفوائد أقلّها، وجعل السامع يجني من تلك الفوائد أكثرها.

(٣) قاعدة الاستحسان، ومدارها على التقليل من ذمّ السامع والقدح فيه والإكثار من مدحه والثناء عليه.

(٤) قاعدة التواضع، ومدارها على التقليل من إطراء الذات والإكثار من نقدها.

(٥) قاعدة الاتّفاق، ومدارها على التقليص من التعابير الدالّة على أنَّ الذات في خلاف الآخر والإكثار من التعابير التي تظهر الذات على اتّفاق السامع.

(٦) قاعدة التعاطف، ومدارها على التقليص على كُلّ ما من شأنه أن يولّد الكراهة والنفور بين المتكلّم والسامع والإكثار من التعابير الدالّة على التعاطف بينهما.

كما أنَّه حدَّدَ نوعين من التأدُّب الأوّل مطلق والآخر نسبي.

ويعتقد ليتش أنَّ الأعمال اللُّغويّة تأتي في أربعة أنماط:

(١) أعمال تنافسية، وتتمُّ بالأمر والسؤال والطلب والاعتذار.

(٢) أعمال بهيجة، وتتمُّ بالعرض والاستدعاء والتحية والشكر والتهنئة.

(٣) أعمال تعاونية من قبيل الإخبار والإرشاد.

(٤) أعمال تصادمية مثل الاتهام والتهديد والشتم والتقريع.

وجعل الأوّلَين من التأدُّب في حين استبعد الآخرَين[٣٥].

(٤) مرحلة براون وليفنسون

لم يختلف مبدأ التأدُّب كثيرًا عند هذين العالمَين اللذين أشارا إليه في كتابهما المشترك (السؤال والتأدُّب)

الذي نُشِرَ عام ١٩٨٧م، فإنَّ مبدأ التأدُّب عندهما ضرب من الاستلزام التحادثي على النحو الذي ذكره غرايس، فحين يقول متكلم يسرُّني مجيئك غدًا لحضور حفل زفاف ابنتي، فإنَّه لا يضمِّن في هذا الملفوظ طلبًا فقط، بل هو يضمِّن أيضًا مقصدًا آخر يتمثَّل في أن يظهر في مظهر المتأدِّب، وهذا ما يجرِّد التأدُّب من العفوية ويجعله سلوكًا فرديًا ومتّسمًا بالاستراتيجية والقصد.

ويكون الغرض منه تجنُّب ما من شأنه أن يعطِّل سير المحادثة ويعرِّض أحد طرفيها أو كليهما للخطر والحرج[٣٦].

ويقوم تصوّر المؤلِّفين لمبدأ التأدُّب على مفهوم أساس وهو (ماء الوجه) الذي يفيد من أهمّ ما يفيد تقدير الفرد لذاته، وأطلقا على هذا المبدأ مبدأ التواجه، وقوامه مقابلة الوجه للوجه، ويمكن أن يُصاغ كما يأتي: (لتصُنْ وجهَ غيرك)، ويرتكز هذا المبدأ على مفهومين، هما:

(أ) قيمة الوجه الاجتماعية: يجب على المتكلّم أن يصون وجه غيره، ففي ذلك صيانة لوجهه، وهكذا ينعكس على الاحترام والتعاون المتبادَل بينهما.

(ب) نسبة تهديد الوجه: هو الالتزام بعدد من استراتيجيّات التخاطب لضمان الاحترام المتبادَل بين المتخاطبين، ممَّا يستدعي تصنيفًا للأفعال التي تهدِّد الوجه، فهما يربطان بين الأفعال اللُّغويّة وبين نسبة تهديدها للوجه[٣٧].

مبدأ التصديق

لقد عرض طه عبدالرحمن هذه المبادئ ونقدها وحاول أن يوجد بدائل إسلامية لها، مستفيدًا من التراث العربي الإسلامي، وجاء بمبدأ آخر هو مبدأ التصديق الذي نجد له جذورًا وصورًا مختلفة في

التراث العربي، وقوام هذا المبدأ عنصران اثنان:

أحدهما: نقل القول ويتعلّق بالجانب التبليغي من المخاطبة.

الثاني: تطبيق القول الذي يتعلّق بالجانب التهذيبي.

ويتفرَّع عن مبدأ التصديق الذي أقَرَّه طه عبدالرحمن ثلاث قواعد:

قاعدة القصد: لتتفقّد قصدك في كُلّ قول تلقي به إلى الغير.

قاعدة الصدق: لتكن صادقًا فيما تنقله إلى غيرك.

قاعدة الإخلاص: لتكن في تودّدك للغير متجرِّدًا من أغراضك.

ويرى طه عبدالرحمن أنَّ لهذه القواعد أفضليات هي:

(١) أن يفعل المتكلّم ما لم يقل أفضل له من أن يقول ما لم يفعل.

(٢) أن يسبق فعل المتكلّم قوله أفضل له من أن يسبق قوله فعله.

(٣) أن يكون المتكلّم أعمل بما يقول أفضل له من أن يكون غيره أعمل به[٣٨].

وقد أفاد طه عبدالرحمن في مبادئه هذه من التراث الإسلامي، ولاسيَّما في جانبه التبليغي من كتاب (أدب الدنيا والدين) للماوردي.

مبدأ التأدُّب في عهد الإمام عليّ (عليه السلام)

بعد هذه القراءة المتأمّلة والإجمالية في هذا المبدأ والوقوف على قواعده، والمراحل التي مَرَّ بها وبيان موقف اللُّغويّين منه، والوقوف على ما يرافقه من مبادئ من نحو مبدأ التعاون ومحاولة الوصول إلى جذور هذا المبدأ في التراث اللُّغويّ والبلاغي العربي، نعرض في قابل الصفحات إلى عهد الإمام عليّ (عليه السلام)، وما وَرَدَ فيه من مبدأ التأدُّب.

وأوّل ما يطالعنا في عهد الإمام حاملاً هذا المبدأ قوله (عليه السلام): «فَلْيَكُنْ أَحَبَّ الذَّخَائِرِ

إِلَيْكَ ذَخِيرَةُ الْعَمَلِ الصَّالِحِ، فَامْلِكْ هَوَاكَ، وَشُحَّ بِنَفْسِكَ عَمَّا لاَ يَحِلُّ لَكَ، فَإِنَّ الشُّحَّ بِالنَّفْسِ الإِنْصَافُ مِنْهَا فِيمَا أَحْبَبْتَ أو كَرِهْتَ»[٣٩].

فقد وَرَدَت هنا عبارات عِدَّة وظّفها الإمام (عليه السلام) توظيفًا تداوليًا تأدُّبيًا رائعًا توزّعت بين جمل طلبية بأُسلوب الأمر، وهو من الأعمال التنافسية التي جعلها ليتش من مبدأ التأدُّب، وهو قوله (عليه السلام): «فَلْيَكُنْ أَحَبَّ الذَّخَائِرِ إِلَيْكَ...» وقوله (عليه السلام): «فَامْلِكْ هَوَاكَ، وَشُحَّ بِنَفْسِكَ»، وأُخرى خبرية « فَإِنَّ الشُّحَّ بِالنَّفْسِ الإِنْصَافُ مِنْهَا فِيمَا أَحْبَبْتَ أو كَرِهْتَ».

فإنَّه كان يمكن للإمام (عليه السلام) أن يكون الأُسلوب التداولي لديه على وفق مبدأ التعاون المباشر، ولكنَّه مال إلى أُسلوب التأدُّب، فبدلاً من أن يوجِّه الخطاب بشكل مباشر فيه تقريع الأمير لمأموره، وبأُسلوب الأمر المباشر، قال: «فَإِنَّ الشُّحَّ بِالنَّفْسِ الإِنْصَافُ مِنْهَا...»، بمعنى: أنَّك ينبغي ألاَّ تكون جشعًا، تأكل أموال المسلمين أو تكون ظالمًا للرعية، وجَّهه بالحكمة التي تقول: «إِنَّ الشُّحَّ بِالنَّفْسِ الإِنْصَافُ مِنْهَا فَيمَا أَحْبَبْتَ أو كَرِهْتَ»، أي: ألزم نفسك واكبح جماحها.

وقد استعمل الإمام (عليه السلام) مع واليه أُسلوب المعلِّم المرشد ففسَّر له الشحَّ ما هو، فقال: أن تتصف منها فيما أحببْت أو كرهت، أي: لا تمكِّنها من الاسترسال في الشهوات، وكن أميرًا عليها، ومسيطرًا وقامعًا لها من التهوّر والانهماك[٤٠].

فهنا يمكن أن نقول: إنَّ كلا المبدأين: التعاون والتأدُّب، حاضران في هذه القطعة من العهد.

ثُمَّ ننتقل إلى عبارة أُخرى له (عليه السلام) يتّضح فيها هذا المبدأ،

وهو قوله: «وَأَشْعِرْ قَلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ، وَالْمَحَبَّةَ لَهُمْ، وَاللُّطْفَ بِهِمْ، وَلاَ تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبُعًا ضَارِيًا تَغْتَنِمُ أَكْلَهُمْ، فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ: إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي الدِّينِ، وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ»(٤١).

فهنا يرِدُ هذا المبدأ بطريقة النهي، وهو قوله (عليه السلام): «وَلاَ تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبُعًا ضَارِيًا»، فقد نهى الإمام (عليه السلام) واليه بأُسلوب بلاغي غير مباشر مضمِّنًا مبدأ التأدُّب، وهو قوله (سَبُعًا ضَارِيًا)، إذ المعنى الوضعي لمفردة السبع هو الحيوان المعروف، وبضميمة لفظة (ضَارِيًا) تتكوَّن صورة من صور التجرُّؤ والتسلُّط على الناس ونهب أموالهم، فقد طرح الإمام (عليه السلام) هذه الدلالات بطريقة الاستلزام الحواري، وهو صورة من صور هذا المبدأ الذي لا تدلّ الألفاظ فيه على معانيها المباشرة، وإنَّما يُراد بهذه الألفاظ معاني أُخَر، وهو ما يُعرَف لدى البلاغيين بالكناية أو الاستعارة، أو أُسلوب الحكيم الذي عرضنا له في صدر هذا البحث.

فقد أوصى الإمام (عليه السلام) الوالي بالرعيّة خيرًا، وألاَّ يظلمهم؛ لأنَّهم إمَّا أن يشتركوا معه في الإنسانية أو في الدين، وأُسلوب التأدُّب يتجلَّى في الجملة الخبرية، فإنَّهم صنفان، أي: لا يحقّ ظلمهم رعاية لهم؛ لأنَّهم إخوة لك في الدين أو الخلق، ويشير هذا إلى قاعدة التودُّد التي أشارت إليها لايكوف. ثُمَّ ينتقل الإمام (عليه السلام) مخاطبًا واليه بمنتهى أساليب اللطف والأدب والرقّة فينصحه بما يقرِّبه إلى ربّه فيقول: «وَلاَ تَنْصِبَنَّ نَفْسَكَ لِحَرْبِ اللهِ، فَإِنَّهُ لاَ يَدَيْ لَكَ بِنِقْمَتِهِ، وَلاَ غِنَى بِكَ عَنْ عَفْوِهِ وَرَحْمَتِهِ»(٤٢).

فحملت هذه العبارة صورًا رائعة من الاستعارة فضلاً عن حسن الفاصلة

والتضادّ ودقّة العبارة فابتدأت بأُسلوب النهي المؤكَّد بنون التوكيد (وَلاَ تَنْصِبَنَّ) الذي يدلّ على حرص الإمام (عليه السلام) على واليه بألاَّ يكون في هذا المقام الذي يبعده من الله، والإمام (عليه السلام) عندما يخاطب واليه فإنَّه يعني كُلّ الناس فهو من باب (إيَّاك أعني واسمعي يا جارة).

ثُمَّ يقول له بأُسلوب تهذيبي «فَإِنَّهُ لاَ يَدَيْ لَكَ بِنِقْمَتِهِ» فخرق مبدأ التعاون في هذا النصّ يستلزم حواريًا أنَّ لفظة اليد هنا لا تدلّ على معناها الوضعي، وإنَّما أراد بها القوّة أو السلطة، ونحو ذلك.

وقد استوحى الإمام (عليه السلام) هذا المعنى من قوله تعالى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ٤٨]، واليد هنا من باب الاستعارة التخييلية، بمعنى أنَّ الله قويٌّ لا يعلوه أحد في قوّته[٤٣].

واللام في (لك) مقحمة بين المضاف والمضاف إليه، كما قالوا: لا أبا لك، ثُمَّ يقول الإمام: «وَلاَ غِنَى بِكَ عَنْ عَفْوِهِ وَرَحْمَتِهِ»، فحسن الفاصلة واضح بين نقمته ورحمته ممَّا يجعل الخطاب سائغًا متقبَّلاً في نفس المخاطَب، ودلالة النقمة التي تضادّها الرحمة يوضِّح حرص الإمام (عليه السلام) على الأُسلوب التأديبي التربوي ببيان وسائل الترغيب التي تقابل وسائل الترهيب.

ثُمَّ يمضي الإمام (عليه السلام) في التواصل التخاطبي المفعم بمبدأ التأدُّب لواليه، إذ يقول: «وَإِذَا أَحْدَثَ لَكَ مَا أَنْتَ فِيهِ مِنْ سُلْطَانِكَ أُبَّهَةً أَوْ مَخِيلَةً، فَانْظُرْ إِلَى عِظَمِ مُلْكِ اللهِ فَوْقَكَ، وَقُدْرَتِهِ مِنْكَ عَلَى مَا لاَ تَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِكَ، فَإِنَّ ذلِكَ يُطَامِنُ إِلَيْكَ مِنْ طِمَاحِكَ، وَيَكُفُّ عَنْكَ مِنْ غَرْبِكَ، وَيَفِيءُ إِلَيْكَ بِمَا عَزَبَ عَنْكَ

مِنْ عَمَلِكَ»[٤٤].

فأمره عند حدوث الأُبّهة والعظمة لأجل الرئاسة والإمْرَة أن يذكر عظمة الله تعالى وقدرته على إعدامه وإيجاده، وأماتته وإحيائه، والمخيلة: الكبر، ويُقال: فلانٌ ذو خال وذو مخيلة[٤٥].

ثُمَّ يُبيِّن الإمام (عليه السلام) أنَّ تواضعك لله يكفّ من سطوتك وتجبُّرك وحدّتك وسرعة بطشك، وكُلّ هذه المعاني التربوية مستفادة من قوله (عليه السلام): «يَكُفُّ عَنْكَ مِنْ غَرْبِكَ»، وهي استعارة لطيفة، إذ الأصل في الغرب هو حدّ السيف، ويُستعمَل لحدّة الشباب ونشاطه، فنراه (عليه السلام) استعمل في تخاطبه هذا بعض الاستعارات والكنايات التي تفضي إلى أُسلوب التأدُّب أو الاستلزام الحواري[٤٦].

ثُمَّ يردف (عليه السلام) ذلك بتحذير يوجّهه إلى واليه، وهو قوله: «إِيَّاكَ وَمُسَامَاةَ الله فِي عَظَمَتِهِ، وَالتَّشَبُّهَ بِهِ فِي جَبَرُوتِهِ، فَإِنَّ اللهَ يُذِلُّ كُلَّ جَبَّار، وَيُهِينُ كُلَّ مُخْتَالٍ»[٤٧].

ولم يخرق الإمام (عليه السلام) في هذا المقطع من التخاطب مبدأ التعاون، فإنَّ حديثه لواليه مباشر يكتسيه الوضوح، إلاَّ أنَّنا يمكن أن نتلمَّس أُسلوب التأدُّب في ذيل هذا المقطع «فَإِنَّ اللهَ يُذِلُّ كُلَّ جَبَّار، وَيُهِينُ كُلَّ مُخْتَال»، فإنَّ الإمام (عليه السلام) يذكِّر واليه بقدرة الله وعظمته، يريد أن يحثّه بأُسلوب بارد على عدم التجبُّر والتكبُّر والتسلُّط.

ثُمَّ يوجِّه الإمام (عليه السلام) واليه بتعليمه درسًا أخلاقيًّا ودينيًّا واجتماعيًّا في كيفيّة إدارة الحكم والتعامل مع الرعية بأُسلوب تهذيبي مستعملاً أُسلوب التأدُّب وقاعدة التشكُّك التي أشارت إليها لايكوف وبيَّناها في صدر هذا البحث، إذ يقول: «وَلْيَكُنْ أَحَبَّ الأُمُورِ إِلَيْكَ

أَوْسَطُهَا فِي الْحَقِّ، وَأَعَمُّهَا فِي الْعَدْلِ، وَأَجْمَعُهَا لِرِضَى الرَّعِيَّةِ، فَإِنَّ سُخْطَ الْعَامَّةِ يُجْحِفُ بِرِضَى الْخَاصَّةِ، وَإِنَّ سُخْطَ الْخَاصَّةِ يُغْتَفَرُ مَعَ رِضَى الْعَامَّةِ»[٤٨].

ولا يبعد هذا الأُسلوب التخاطبي عن سابقه كثيرًا، فإنَّ الإمام (عليه السلام) طلب من واليه أُمورًا وجعله يختار ما صلح منها بنفسه بعد أن بيَّنَ له الصحيح من غيره في خطابه له، وهذا ما أطلق عليه ليتش الأعمال البهيجة التي تتمُّ بالعرض والاستدعاء والتحيّة، وجعلها من مبدأ التأدُّب كما أشرنا إليها عنده، وقد عرَّفه الإمام (عليه السلام) (أنَّ قانون الإمارة الاجتهاد في رضا العامّة فإنَّه لا مبالاة بسخط خاصّة الأمير مع رضا العامّة، فأمَّا إذا سخطت العامّة لم ينفعه رضا الخاصّة... لأنَّ الخاصّة لا يُغنون عنه شيئًا عند تنكّر العامّة له، وكذاك لا يضرّ سخط هؤلاء إذا رضيت العامّة؛ وذلك لأنَّ هؤلاء عنهم غنًى ولهم بدل، والعامّة لا غنى عنهم ولا بدل منهم)[٤٩].

وقد بيَّنَ الإمام (عليه السلام) في خطابه هذا لواليه أنَّ ميله للخاصّة على حساب العامّة لا يجوز له من وجهتين: إمَّا (الوجهة الدينية فواضح لمكان الظلم والجور، وإمَّا من الوجهة السياسية فلأنَّ سخط العامّة يهزُّ كيان الدولة بالإضرابات والمظاهرات وربَّما بالثورة المسلَّحة، ورضا الخاصّة لا يُجدي شيئًا في هذه الحال، والعنف يزيد النار اشتعالاً)[٥٠].

فمع أنَّ هذا المقطع يشير إلى قضية إدارية إلاَّ أنَّه لا يخلو من أُسلوب التأدُّب.

ثُمَّ يتواصل الإمام (عليه السلام) مع واليه على نسق واحد من أُسلوب التأدُّب الذي تضمَّنَ جميع قواعد هذا المبدأ وأنواعه، ومنه (مبدأ التواجه)

الـذي أشـار إليـه بـراون وليفنسـون يقـوم عـلى تقديـر الشـخص لذاتـه، ومفهومـه (لتصُـنْ وجـه غـيرك)، فنسـمع الإمـام (عليـه السـلام) يقـول: «وَلْيَكُـنْ أَبْعَـدَ رَعِيَّتِكَ مِنْكَ، وَأَشْـنَأَهُمْ عِنْـدَكَ، أَطْلَبُهُـمْ لِمَعَائِـبِ النَّـاسِ، فـإنَّ فِي النَّـاسِ عُيُوبًـا، الْـوَالِي أَحَـقُّ مَـنْ سَـتَرَهَا، فَـلاَ تَكْشِـفَنَّ عَـمَّا غَـابَ عَنْكَ مِنْهَـا، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ تَطْهِـيرُ مَـا ظَهَـرَ لَـكَ، وَاللهُ يَحْكُـمُ عَـلَى مَـا غَـابَ عَنْـكَ، فَاسْـتُرِ الْعَـوْرَةَ مَـا اسْـتَطَعْتَ يَسْـتُرِ اللهُ مِنْـكَ مـا تُحِـبُّ سَـتْرَهُ مِـنْ رَعِيَّتِـكَ»[٥١].

فـإنَّ الإمـام (عليـه السـلام) يطلـب منـه أن يسـتر عيـوب رعيّته وألاَّ يكشـفها للآخريـن وأن يحفـظ مـاء وجـه رعيّتـه وإن كان فيهـم عيـوب، مبيِّنًـا لـه أنَّ مَـنْ سـتر عيـوب النـاس سـتر الله عيوبـه، وأنَّ حفـظ عيـوب الآخريـن أو حفـظ مـاء وجوههـم هـو مـن مرتكـزات مبـدأ التـأدُّب، فإنَّـه (يجـب عـلى المتكلِّـم أن يصـون وجـه غـيره، ففـي ذلـك صيانـة لوجهـه هـو)[٥٢].

وهكـذا نحلِّـق مـع الإمـام (عليـه السـلام) في عهـده إلى واليـه وهـو يسـدي إليـه النصائـح الواحـدة تلـو الأُخـرى، ويحثُّـه عـلى ضرورة التواضـع وعـدم الشـعور بالزهـوّ والخيـلاء، ويظهـر هـذا جليًّـا في العبـارة التـي خاطبـه بهـا، وهـي قولـه (عليـه السـلام): «وَالْصَـقْ بِأَهْـلِ الْـوَرَعِ وَالصِّـدْقِ، ثُـمَّ رُضْهُـمْ عَـلَى أَلاَّ يُطْـرُوكَ وَلاَ يُبَجِّحُـوكَ بِبَاطِـلٍ لَمْ تَفْعَلْـهُ، فَـإِنَّ كَثْـرَةَ الاْطْـرَاءِ تُحْـدِثُ الزَّهْـوَ، وَتُـدْنِي مِـنَ الْعِـزَّةِ»[٥٣].

فهـذا النمـط مـن التخاطـب يمكـن أن يكـون في ضمـن دائـرة قاعـدتي التواضـع والتعاطـف اللتين أشـار إليهما ليتـش في مبـدأ التـأدُّب عنـده.

فـإنَّ الإمـام (عليـه السـلام) بخطابـه هـذا يحـثُّ واليـه عـلى ضرورة التزلُّـف لأهـل الـورع والتقـوى، وأن يعوِّدهـم عـلى ألاَّ يقولـوا فيـه إلاَّ الحـقّ، وألاَّ يقولـوا فيـه مـا ليـس فيـه بُغيـة المـدح؛

لأنَّ ذلك يورث الزهوّ والخيلاء، وهو خلاف ما ينبغي أن يكون الوالي الذي يريده الإمام (عليه السلام) أن يكون متواضعًا في تخاطبه وتعامله مع الناس، وألاَّ يزيده إطراء القوم عليه إلاَّ تواضعًا، وقد وَرَدَ في الخبر أنَّ رجلاً (أثنى على الإمام عليّ (عليه السلام) في وجهه ثناءً أوسع فيه- وكان عنده متّهمًا- فقال له: أنا دون ما تقول وفوق ما في نفسك)[٥٤].

ثُمَّ ينتقل الإمام (عليه السلام) في عهده المبارك، إذ بيَّنَ لواليه كيفيّة إدارة الدولة وقيادة المجتمع ويُبيِّن له أيضًا طبقات ذلك المجتمع وواجبات كُلّ طبقة وحقوقها، ثُمَّ يرسم له الطريق الأمثل لقضية الخراج وجبايته، وعمارة البلاد، ويوضح له كيفيّة التعامل مع المجتمع بوصفه قائدًا لذلك المجتمع بذات الأُسلوب الذي ابتدأ به العهد حتَّى يصل إلى آخره على هذا النسق من الأُسلوب التأدُّبي، وهذه الطريقة الراقية من الحاكم مع واليه مرشدًا إيَّاه تارةً ومحذِّرًا له تارةً أُخرى، بالأمر مرّةً وبالنهي أُخرى، حتَّى نصل إلى أواخر العهد، فنراه يوجِّهه إلى عدم الغضب والتروّي في الحكم وعدم الشموخ وعدم البطش بالرعية بأُسلوب تأدُّبي حكيم فنستمع إليه يقول: «امْلِكْ حَمِيَّةَ أَنْفِكَ، وَسَوْرَةَ حَدِّكَ، وَسَطْوَةَ يَدِكَ، وَغَرْبَ لِسَانِكَ، وَاحْتَرِسْ مِنْ كُلِّ ذلِكَ بِكَفٍّ الْبَادِرَةِ، وَتَأْخِيرِ السَّطْوَةِ، حَتَّى يَسْكُنَ غَضَبُكَ فَتَمْلِكَ الاْخْتِيَارَ»[٥٥].

فاستعمل الإمام (عليه السلام) في هذا المقطع أنماطًا من الاستعارة لإيصال مراده إلى مخاطبه بصورة غير مباشرة فوظَّف تلك الألفاظ توظيفًا تداوليًا في ضمن مبدأ التأدُّب من قبيل حمية أنفك، ويُطلق هذا المعنى على الجمل الموجع أنفه بالخزامة، وسورة: سطوة، وحدّك: بأسك، وغرب لسانك، أي: حدّه[٥٦].

فخرق مبدأ التعاون واضح هنا إلى أُسلوب الاستلزام الحواري بتوظيف الألفاظ توظيفًا غير مباشر بطريق الاستعارة أو الكناية التي قرَّرَها علماء البلاغة وعَرفها التداوليون بأُسلوب الاستلزام الحواري.

فأمره من خلال ذلك بأن يدع الشموخ والتعالي على الناس لا لشيء، إلاَّ لأنَّه الوالي، وأن يملك نفسه عند الغضب، ويكفّها عن الأذى، وألاَّ يُطلق لسانه يمينًا وشمالاً على غير هدًى، حتَّى يسكن غضبه فيملك الاختيار، ولو اندفع معه لتغلّب الهوى والجهل على عقله وعاقب مَنْ لا ذنب له، وتكلّم بما يشين، وتجاوز الحدود، وأمكن عدوّه من نفسه، فيجب أن يتذكّر وقوفه بين يدي الله للحساب والجزاء[٥٧].

كانت هذه وقفة مع بعض فقرات عهد الإمام (عليه السلام) وبحث مبدأ التأدُّب فيه، وحرصتُ على أن ألتقط الفقرات التي يتّضح فيها هذا المبدأ، فكان اختياري قسمًا منها وترك القسم الذي يتعلّق بأُسلوب إدارة الدولة وأحكام الحكم والسياسة إذ لم يتّضح فيها هذا المبدأ.

وأخيرًا اللهَ أسأل أن يقرّبني هذا العمل إليه وأن يجعلني خادمًا بما يتعلّق بتراث مُحمّد وآل مُحمّد.

الهوامش:

(١) ينظر: إعراب القرآن وبيانه: ٦/ ٦٧٢.

(٢) ينظر: التصوير القرآن للقيم الخلقية والتشريعية، عليّ عليّ صبح: ١/ ١٧٤.

(٣) ينظر: البرهان: ٢/ ٣٠٦.

(٤) معترك الأقران: ١/ ٢١٨.

(٥) التداولية عند العلماء العرب، د. مسعود صحراوي: ١٦.

(٦) ينظر: وصف اللُّغة العربية دلالياً: ١١٧.

(٧) ينظر: تحليل الخطاب المسرحي في ضوء النظرية التداولية: ٨.

(٨) البراغماتية وعلم الدلالة: ١٧٧.

(٩) ينظر: النظرية التداولية المفهوم والتصوّر، د. رضوان الرقبي (بحث)، ومفهوم؟ التخاطب بين مقتضى التبليغ ومقتضى التهذيب، طه عبدالرحمن، مجلّة كلية الآداب، بني ملال ١٤، ١٩٩٤، ص٤٣-٤٤.

(١٠) نظرية التأدُّب في اللسانيات التداولية.

(١١) الاستلزام الحواري من أُسس انسجام الخطاب (مقال).

(١٢) ينظر: نظرية التأدُّب في اللسانيات التداولية، والتداولية عند العلماء العرب: ٣٤- ٣٥، وشعر أبي نواس دراسة تداولية (أطروحة دكتوراه)، حسين عمران مُحمّد، ٢٠١٥، جامعة ديالى، ص٢٤٨.

(١٣) ينظر: التداولية، عبدالسلام عشيري: ٦٥.

(١٤) ينظر: الاقتضاء في التداول اللساني (بحث)، عادل فاخوري، مجلّة عالم الفكر، أكتوبر/ نوفمبر/ ديسمبر، ع٣، ١٩٨٩، م١٤١.

(١٥) ينظر: نظرية الفعل الكلامي بين علم اللُّغة الحديث والمباحث اللُّغويّ في التراث العربي الإسلامي، هشام عبدالله الخليفة، مكتبة لبنان ناشرون، ط١، ٢٠٠٧.

(١٦) البديع في البديع لابن المعتز: ١/ ٣٩.

(١٧) ينظر: لسان العرب، والمصباح المنير، ومعجم اللُّغة العربية المعاصرة، مادّة (ادب).

(١٨) نظرية التأدُّب في اللسانيات التداولية (بحث).

(١٩) نظرية التأدُّب في اللسانيات التداولية.

(٢٠) نظرية التأدُّب في اللسانيات التداولية.

(٢١) نظرية التأدُّب في اللسانيات التداولية.

(٢٢) ينظر: البلاغة العربية: ١/ ٤٩٨.

(٢٣) مفتاح العلوم: ١٥٥، وينظر: أساليب البلاغة: ١/ ٢٦٤.

(٢٤) أساليب البلاغة: ١/ ٢٦٤.

(٢٥) جواهر البلاغة: ٣١٩.

(٢٦) ينظر: خزانة الأدب: ١/ ٢٥٩.

(٢٧) ينظر: جواهر البلاغة: ١/ ٣١٩، وعروس الأفراح: ٢/ ٢٧٩.

(٢٨) ينظر: علم البديع، عبدالعزيز عتيق: ١/ ١٨٢.

(٢٩) ينظر: نظرية التأدُّب في اللسانيات التداولية.

(٣٠) ينظر: نظرية التأدُّب في اللسانيات الحديثة (بحث)، ونظرية غرايس والبلاغة العربية، باديس لهويمل، مجلَّة المخبر، أبحاث في اللُّغة والأدب الجزائري، جامعة مُحمّد خيضر، بسكره، ع٧، ٢٠١١، ص٤٦.

(٣١) ينظر: نظرية التأدُّب في اللسانيات الحديثة (بحث).

(٣٢) ينظر: النظرية التداولية (المفهوم والتصوّر)، رضوان الرقبي (بحث)، واستراتيجية الخطاب مقاربة لُغويّة تداولية، عبدالهادي بن ظافر الشهري: ١٠٠.

(٣٣) ينظر: نظرية التأدُّب في اللسانيات الحديثة (بحث).

(٣٤) نظرية التأدُّب في اللسانيات الحديثة (بحث).

(٣٥) ينظر: نظرية التأدُّب في اللسانيات التداولية.

(٣٦) ينظر: نظرية التأدُّب في اللسانيات التداولية (بحث).

(٣٧) ينظر: الاستلزام الحواري في الدرس اللساني الحديث، طه عبدالرحمن أنموذجاً: ١٧٧.

(٣٨) ينظر: اللسان والميزان: ٢٤٩-٢٥١.

(٣٩) نهج البلاغة: ١٧/ ٢٢.

(٤٠) ينظر: نهج البلاغة: ١٧/ ٢٣.

(٤١) نهج البلاغة: ١٧/ ٢٣.

(٤٢) نهج البلاغة: ١٧/ ٢٣.

(٤٣) ينظر: التحرير والتنوير: ٢٦/ ١٥٧.

(٤٤) شرح نهج البلاغة: ١٧/ ٢٣.

(٤٥) ينظر: بهج الصباغة: ١٣.

(٤٦) ينظر: شرح نهج البلاغة: ١٧/ ٢٣، وبهج الصباغة: ١٣.

(٤٧) شرح نهج البلاغة: ١٧/ ٢٣.

(٤٨) ينظر: شرح نهج البلاغة: ١٧/ ٢٤.

(٤٩) شرح نهج البلاغة: ١٧/ ٢٣.

(٥٠) في ظلال نهج البلاغة: ١/ ٢٥٣، وينظر: دراسات في نهج البلاغة، مُحمّد مهدي شمس الدين: ١/ ١١٠.

(٥١) شرح نهج البلاغة: ١٧/ ٢٥.

(٥٢) الاستلزام الحواري في الدرس اللساني الحديث: ١٧٧.

(٥٣) شرح نهج البلاغة: ١٧/ ٣١.

(٥٤) بحار الأنوار: ٤٦/ ١٠٣.

(٥٥) شرح نهج البلاغة: ١٧/ ٧٧.

(٥٦) ينظر: المصباح المنير مادّة (حمي، سور، غرب).

(٥٧) في ظلال نهج البلاغة: ١-٢.

المراجع والمصادر

القرآن الكريم.

(١) استراتيجية الخطاب مقاربة لُغويّة تداولية، عبدالهادي بن ظافر الشهري، دار الكتاب الجديد المتّحدة، ٢٠٠٤م.

(٢) إعراب القرآن وبيانه، محيي الدين درويش، دار الإرشاد للشؤون الجامعية، حمص، سورية، دار اليمامة، دمشق، بيروت، ط٤، ١٤١٥هـ.

(٣) بحار الأنوار، للمجلسي، دار الكتب الإسلامية، طهران.

(٤) البديع في البديع، لابن المعتزّ، دار الجيل، ١٩٩٠م.

(٥) البراغماتية وعلم الدلالة، د. عليّ هادي، دار الفكر، بيروت، ٢٠٠٠م.

(٦) البرهان في علوم القرآن، للزركشي، تحقيق: مُحمّد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركائه، ط١، ١٩٥٧م.

(٧) البلاغة العربية، عبد الرحمن الميداني الدمشقي، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، ١٩٩٦م.

(٨) بهج الصباغة في شرح نهج البلاغة، الشيخ مُحمّد تقي التستري، تحقيق: مؤسسة

نهج البلاغة، دار أمير كبير للنشر، ١٩٩٧م.
(٩) التحرير والتنوير، لابن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤.
(١٠) تحليل الخطاب المسرحي في ضوء النظرية التداولية، عمر بلخير منشورات الاختلاف، الجزائر، ٢٠٠٣.
(١١) التداولية عند العلماء العرب، مسعود صحراوي، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ٢٠٠٥م.
(١٢) التصوير القرآن للقيم الخلقية والتشريعية، عليّ عليّ صبح، المكتبة الأزهرية للتراث.
(١٣) جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، أحمد الهاشمي، تحقيق: نجوى أنيس، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت.
(١٤) خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر البغدادي، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٧م.
(١٥) دراسات في نهج البلاغة، مُحمّد مهدي شمس الدين، بيروت، ط٢، ١٩٧٢م.
(١٦) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، تحقيق: مُحمّد إبراهيم، دار الكتاب العربي، الأميرة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.
(١٧) شعر أبي نواس دراسة تداولية، حسين عمران مُحمّد، أُطروحة دكتوراه، جامعة ديالى، ٢٠١٥م.
(١٨) عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، بهاء الدين السبكي ، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية.
(١٩) علم البديع، لعبد العزيز عتيق، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان.
(٢٠) في ظلال نهج البلاغة، مُحمّد جواد مغنية، دار الكتاب الإسلامي، ٢٠٠٥م.
(٢١) لسان العرب: لابن منظور، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤.
(٢٢) اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، طه عبدالرحمن، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ١٩٩٨م.
(٢٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير،

للفيّومي، المكتبة العلمية، بيروت.

(٢٤) معترك الأقران في إعجاز القرآن، للسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٨م.

(٢٥) معجم اللُّغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عمر، عالم الكتب.

(٢٦) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، منشورات ذوي القربى، ط٢، ١٤٢٣هـ.

(٢٧) مفتاح العلوم، للسكاكي، ضبطه وكتب هوامشه وعلّق عليه: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٨٧م.

(٢٨) نظرية الفعل الكلامي بين علم اللُّغة الحديث والمباحث اللُّغويّة في التراث العربي الإسلامي، هشام عبدالله الخليفة، مكتبة لبنان ناشرون، ٢٠٠٧م.

المراجع

(١) الاستلزام الحواري في الدرس اللساني الحديث (طه عبدالرحمن أُنموذجاً)، ليلى كادة، جامعة بسكرة.

(٢) الاستلزام الحواري من أُسس إنسجام الخطاب، أحمد عبدالمنعم عطيَّة، مقال على الشبكة العنكبوتية.

(٣) الاقتضاء في التداول اللساني، عادل فاخورين مجلَّة عالم الفكر، ع٣، م١٤١، ١٩٨٩م.

(٤) مفهوم التخاطب بين مقتضى التبليغ ومقتضى التهذيب، طه عبدالرحمن، مجلَّة كلية الآداب، بني ملال، ع١، ١٩٩٤م.

(٥) نظرية التأدُّب في اللسانيات التداولية، د. حاتم عبيد، عالم الفكر، م٤٣، ٢٠١٤م.

(٦) النظرية التداولية (المفهوم والتصوّر)، د. رضوان الرقبي (بحث).

(٧) نظرية غرايس والبلاغة العربية، بادريس لهويمل، مجلَّة المخبر أبحاث في اللُّغة والأدب الجزائري، جامعة مُحمّد خيضر، بسكرة، ع٧، م٤٦، ٢٠١١م.